

## رئيس الهيئة

قرار رقم (٤٨٠) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٢٠

### بشأن تعديل صفة وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر وlaw him التتنفيذية.  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة  
التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.  
وعلى مذكرة الادارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

### قرار

**المادة الأولى:** تعديل صفة وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعهود لهذا الغرض بالهيئة اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار وحتى تاريخ نهاية السريان بذات السجل كما هو موضح قرین اسم الوسيط .

الرقم الفوهرى	ناریخ انتهاء السریان بالسجل	الشركة		كود الهيئة	الاسم	٥
		إلى	من			
٢٨٩١٢٠٥١٢٠٠١٣١	٢٠٢٥/٤/٢٢	متلايف لتأمينات الحياة	اكسلتأمينات الحياة - مصر	٢٩٠٧٥	مينا عماد شفيق غالى مقار	١

**المادة الثانية:** على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح